- روى الشيخان وغيرهما مرفوعا : [ [ لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ] ] . وفي رواية للشيخين : [ [ إنما يلبس الحرير من لا خلاق له ] ] . وروى أبو داود والنسائي : أن رسول ا A أخذ حريرا فجعله في يمينه وذهبا فجعله في شماله ثم قال : إن هذين حرام على ذكور أمتي . وروى ابن حبان في صحيحه مرفوعا : [ [ من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة ] ] . وروى البزار والطبراني عن معاذ قال : رأى رسول ا A جبة مجيبة بحرير فقال طوق من نار يوم القيامة . وقوله مجيبة : أي لها جيب وهو الطوق . وروى الإمام أحمد والطبراني أن رسول ا A قال : [ [ من مات من أمتي وهو يتحلى بالذهب حرم ا عليه لبسه في الجنة ] ] . وروى مسلم : أنه A رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال : [ [ يعمد أحدكم إلى الجمرة من نار فيطرحها في يده ] ] . وا تعالى أعلم .

- ( أخذ علينا العهد العام من رسول ا A ) أن لا نقر أحدا من الظلمة والمباشرين وغيرهم من المتهورين في دينهم على لبس الحرير والجلوس عليه ولا على التحلي بالذهب . ويحتاج من يزيل منكرات مثل هؤلاء إلى سياسة تامة وزهد تام وعفة عما بأيديهم من سحت الدنيا وأما من لا سياسة عنده ولا زهد ولا عفة فلو نهاهم وأنكر عليهم لا يصغون إلى إنكاره بل يزدرونه ويضحكون عليه وهذا العهد قد كثرت خيانته من غالب الناس فيسكتون عن الإنكار على لبس الظلمة الحرير أو ينكرون عليهم مع طمعهم فيما بأيديهم وقبولهم هداياهم وترددهم إليهم لأجل ذلك أو ينكرون عليهم بلا سياسة من غير أن يتجسسوا عليهم هل يردون إنكارهم عليهم أو يعملون به فينبغي جس المخاضة أولا فإذا لم يرعلامات القبول عرض له بالإنكار ثم يتمهل حتى تخمد نفس ذلك الظالم ثم يأمره برفق وسياسة . وا غفور رحيم